افتتح مشروع مدينة «إنماء» السكنية بعدن

رئيس الجمهورية يؤكد اهتمام وتشجيع الدولة للمشاريع السكنية لتكون في متناول الجميع

□.. عدن/سبأ/..

قام فخامة الأخ الرئيس علي عبدالله صالح رئيس الجمهورية أمس بافتتاح مشروع مدينة إنماء السكنية.

كان في استقباله محافظ محافظة عدن الدكتور عدنان الجفري ورئيس المنطقة الحرة بعدن الدكتور عبدالجليل الشعيبي ورئيس مجلس إدارة شركة إنماء للتطوير العقارية حسين صالح الهمامي والعاملون في الشركة.

وفور وصوله قام فخامة الأخ الرئيس بإزاحة الستار عن المشروع الذي يحتوي على خمسة آلاف و١٥٠ وحدة سكنية على مساحة ٤٧٠ ألف متر مربع وتبلغ كلفة المشروع ٢٧٠ مليون دولار أمريكي.

ويتكون المشروع من ثلاثة أجزاء رئيسية، كما يحتوي على ٤٠٠ مبنى من ٤ طوابق و١٩ برجا سكنيا تجاريا، تتكون من ١٣ – ٢٢ طابقاً، وتحوي ٩٧٠ وحدة سكنية، إضافة إلى أسواق تجارية بمساحة مسطحة تفوق ٢٥ ألف متر مربع .

ويشمل المشروع على عدد ١٠٢ فيلا سكنية ويشتمل المشروع على عدة مراحل ومرافق خدمية في المدينة من الأسواق التجارية والمساجد والمدارس والمستوصف الصحي والحدائق الخاصة بكل بلك سكني، بالإضافة إلى طرقات وعمل الاسفلت والانارة .

ويوفر المشروع في كافة مراحله حوالي الآلاف من فرص العمل.

واطلع فخامة الأخ الرئيس على المجسم المعماري للمشروع الذي تم افتتاحه، بالإضافة إلى مجسم لمشروع مركز انماء التجاري، وهو أحد المشاريع الجديدة لشركة انماء العقارية والذي سيتم تدشينه قريبا، حيث يتكون المشروع الذي سيقام في منطقة جولة كالتكس، من أبراج سكنية ذات ١٢ طابقاً وفندق خمسة نجوم ، ومركز تجاري مول بفعاليات مختلفة، وناد صحي ومسجد ومركز للدفاع المدني، كما سيشمل المول التجاري على صالة تزلج بالإضافة إلى مطاعم ومحلات ورشة عمل كبرى .

وجبات سريعة.

وقد عبر فخامة الأخ الرئيس في سجل الزيارات عن سعادته بافتتاح هذا المشروع السكني الذي يعتبر ثمرة للتشجيع الذي يحظى به المستثمرون في اليمن.

مؤكدا اهتمام وتشجيع الدولة للمشاريع السكنية والبناء بأسعار مناسبة تكون في متناول الجميع.. مشيرا إلى ماتشهده مدينة عدن العاصمة الاقتصادية والتجارية من نهضة عمرانية كبرى وما تحقق لها من مشاريع خدمية وإنمائية وأصبحت عدن

أجاز النظر في مشروع قانون تنظيم معاهد العلوم الصحية

مجلس النواب يستكمل مناقشاته لمشروع قانون التصاميم الصناعية

التأكيد على ضرورة توفر الشروط لقبول تسجيل التصميم الصناعي وحمايته

■.. صنعاء/سبأ/..

استهل مجلس النواب جلسة أعماله المنعقدة صباح أمس برئاسة رئيس المجلس يحيى علي الراعي بقراءة الفاتحة على روح المرحوم بإذنه تعالى علي أحمد الذهب – عضو المجلس عن الدائرة ١٣١ محافظة البيضاء.

ثم ناقش المجلس مشروع قانون التصاميم الصناعية مادة مادة في ضوء تقرير لجنة التجارة والصناعة، حيث أشار مشروع القانون والتعديلات المطروحة عليه من قبل نواب الشعب إلى أن يكون التصميم الصناعي قابلا للتسجيل عند توفر عدد من الشروط.

ومن تلك الشروط أن يكون جديدا غير مسبوق بالكشف عنه للجمهور في أي مكان في العالم بأي طريقة كانت، بما في ذلك استعماله أو نشره قبل تاريخ إيداع طلب التسجيل، أو تاريخ أولوية طلب التسجيل إن وجد، ولا يعتد بالكشف عن التصميم الصناعي للجمهور اذا حدث ذلك خلال الستة الأشهر السابقة لتاريخ إيداع الطلب أو لتاريخ الادعاء بحق الاولوية وكان الكشف عن التصميم الصناعي نتيجة تصرف قام به طالب التسجيل أو بسبب تصرف غير قانوني من غير الطالب التسجيل.

كما شملت الشروط أن لا يكون مخالفا للنظام العام أو الاداب العامة أو يتضمن شعارات أو رموزا دينية أو أختاما أو أعلاما خاصة بالجمهورية أو الدول والمنظمات الاقليمية والدولية، وأن لا يكون مفروضا بصورة أساسية لاعتبارات فنية أو وظيفية للمنتج.

وأشارت التعديلات إلى أن يكون الحق في تسجيل التصميم الصناعي للمبتكر أو لمن تؤول إليه حقوق التصميم الصناعي ولجميع المشتركين بالتساوي إذا كان التصميم الصناعي نتيجة عمل مشترك مالم يتفق المشاركون على خلاف ذلك، ولمن له حق الاولوية عند وجود أكثر من طلب لتسجيل ذات التصميم الصناعي.

وتطرق مشروع القانون إلى أن يقدم طلب تسجيل التصميم الصناعي كتابيا إلى المسجل، وتبين اللائحة البيانات التي يجب أن يتضمنها الطلب، وطريقة قيده في سجلات الإدارة المختصة، وقواعد وإجراءات ومواعيد دراسته، والبت فيه، ويصدر المسجل قرارا بقبول طلب تسجيل التصميم الصناعي أو رفضه أو قبوله.. بشرط إجراء تعديل على التصميم الصناعي المطلوب تسجيله لتوضيحه، ولتفادي التباسه بتصميم صناعي آخر يتمتع بالحماية بموجب هذا القانون.

ونوه مشروع القانون إلى انه إذا صدر قرار المسجل برفض طلب تسجيل التصميم الصناعي أو كان قراره بقبول الطلب متوقفا على شرط إجراء تعديل على التصميم.. وجب أن يكون قراره مسببا، وألزم الإدارة المختصة ابلاغ طالب التسجيل كتابة بذلك القرار، واذا لم يستجب طالب التسجيل لقرار المسجل بإجراء التعديل على التصميم الصناعي المنصوص عليه في القانون، أو يتظلم من ذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ ابلاغه بذلك.. اعتبر متنازلا عن طلب التسجيل.

وأكد مشروع القانون على أن لطالب تسجيل التصميم الصناعي التظلم من قرار المسجل المشار إليه في القانون خلال ثلاثين يوما أمام لجنة يشكلها الوزير، وتحدد اللائحة قواعد تشكيل اللجنة، ويجوز لطالب التسجيل أن يطعن في قرار اللجنة امام المحكمة خلال ثلاثين يوما من تاريخ ابلاغه بالقرار.

وأشار مشروع القانون إلى انه في حال قبول تسجيل التصميم الصناعي.. تقوم الإدارة المختصة بإعلان الطلب بوسيلة واسعة الانتشار تحددها اللائحة.

كما انه يترتب على تسجيل التصميم الصناعي منح مالكه حماية التصميم الصناعي لمدة عشر سنوات من تاريخ إيداع طلب التسجيل.

كما تضمن المشروع منع الغير الذين لم يحصلوا على موافقته من صنع أو بيع أو استيراد السلع المحتوية على أو المجسدة لتصميم منسوخ أو مظهره منسوخ عن التصميم المتمتع بالحماية.. حيث يكون ذلك لأغراض تجارية، والتصرف في التصميم الصناعي بالتنازل عنه للغير، أو الترخيص بأستعماله أو رهنه وفقا للإجراءات التي تحددها اللائحة، ويجب أن يكون التصرف مكتوبا وموثقا ولا يعتد به الا بعد قيده في السجل ونشره بالوسيلة التي تحددها اللائحة.

وأشارت التعديلات إلى أن تمنح حماية مؤقتة للتصاميم الصناعية التي تعرض في المعارض الوطنية أو الدولية التي تقام في الجمهورية، ولا يترتب على منح الحماية المؤقتة امتدادا لمدة الحماية المنصوص عليها في القانون، وتحدد اللائحة الشروط والإجراءات لمنح هذه الحماية.

وتضمن أن يمنح حق الاولوية في طلب تسجيل تصميم صناعي من قام بايداع الطلب لدى الإدارة المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ ايداع طلب تسجيله لدى الجهة المختصة في دولة عضو في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، شريطة تقديم صورة رسمية تثبت ايداع الطلب الاول لدى الجهة التي اودع لديها في البلد الآخر خلال تسعين يوما من تاريخ ايداع طلب الحصول على تسجيل التصميم الصناعي لدى الإدارة المختصة وفي هذه الحالة يعتبر تاريخ ايداع طلب تسجيل التصميم الصناعي لدى الإدارة المختصة هو تاريخ تقديم طلب التسجيل للتصميم الصناعي في تلك الدولة.

هذا وقد استكمل المجلس مناقشة هذا المشروع وسيقره بصيغته النهائية في جلسة لاحقة.

كما استمع المجلس إلى تقرير لجنة الشئون الدستورية والقانونية بشأن رأيها في جواز نظر المجلس لمشروع قانون تنظيم المعاهد العليا للعلوم الصحية الحكومية والخاصة المقدم من عضوي المجلس الدكتور سمير خيري رضا، والدكتور منصور الشهاري.

وقد رأت اللجنة جواز نظر المجلس لمشروع هذا القانون لعدم تعارضه مع الدستور والقوانين النافذة، وبناء على ذلك اقر المجلس احالة مشروع القانون إلى اللجنة المعنية لدراسته، وتقديم نتائج ذلك للمجلس.

كما أقر المجلس في هذه الجلسة تشكيل لجنة لتقصي الحقائق بشأن ما طرح من بعض أعضاء المجلس حول الشغب الذي شهده السجن المركزي بمحافظة تعز، وكان المجلس قد استهل جلسته باستعراض محضره السابق ووافق عليه، وسيواصل أعماله اليوم بمشيئة الله تعالى.

حضر الجلسة من الجانب الحكومي رئيس مكتب الاتصال والتنسيق مع منظمة التجارة العالمية الدكتور حمود علي النجار، ومدير عام حماية حقوق الملكية الفكرية بوزارة الصناعة عبده عبدالله الحذيفي.

أحالها إلى البرلمان وفوض رئيس الوزراء ووزير المالية بإعداد البيان المالي

مجلس الوزراء يقر مشروع الموازنة العامة للدولة والموازنات المستقلة والملحقة لسنة ٢٠١١م

الموازنة تنسجم مع برنامج الاصلاحات والتوجيهات الرئاسية بجعل العجز في الحدود الآمنة

١,٥ تريليون ريال تقديرات الموارد و١,٨ تريليون للاستخدامات و٣,٨ تريليون للوحدات الاقتصادية والخدمية

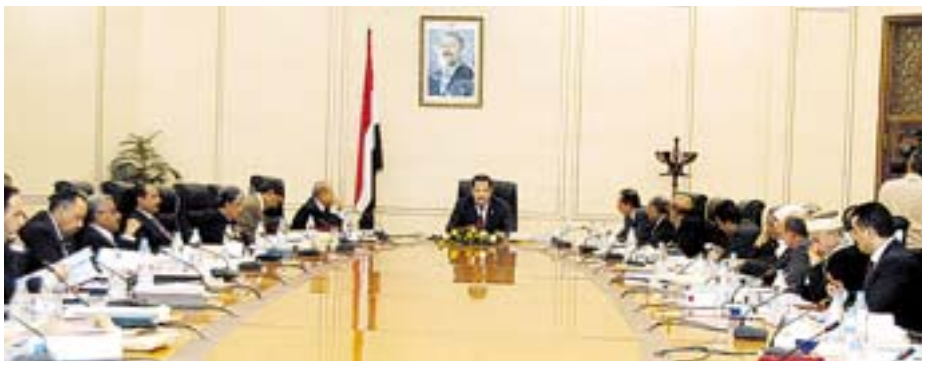

□.. صنعاء/سبأ/..

أقر مجلس الوزراء في اجتماعه الاستثنائي أمس برئاسة رئيس المجلس الدكتور علي محمد مجور مشروع الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١١م ومشاريع الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة وموازنات القطاع الاقتصادي وقوانين ربطها ، ووجه بإحالة هذه المشاريع مع قوانين ربطها إلى مجلس النواب لاستكمال الإجراءات الدستورية اللازمة ٠

وقدرت موارد الموازنة العامة للدولة على المستويين المركزي والمحلي للعام القادم بمبلغ تريليون و٥١٩ مليارا و٥٨٩ مليونا و٢٥٢ ألف ريال وذلك من مختلف المصادر الايرادية مقابل ربط الموارد للعام الجاري بمبلغ تريليون و٥٢٠ مليارا و٤١٢ ألف ريال بنسبة نقص قدرها ٠,٥٪، فيما قدرت الاستخدامات للعام ٢٠١١م بمبلغ وقدره تريليون و٨٢١ مليارا و٥٣٣ مليونا و٩٣٤ ألف ريال موزعة على أبواب الموازنة المختلفة مقابل ربط لعام ٢٠١٠م بمبلغ تريليونين و١٢مليارا و١٠٥ملايين ريال بنسبة نقص قدرها ٩,٥٪ ، وبذلك فان نسبة العجز الصافي في الموازنة هي٣,٦٪ وهو ما يعني الانسجام مع برنامج الإصلاح والتوجيهات الرئاسية الخاصة بمحاصرة العجز وجعله في الحدود الادنى والممكن تمويله من مصادر غير تضخمية ٠

وفيما يخص مشاريع موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة فقد قدرت الموارد والاستخدامات بموازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة التي تتبع النظام المحاسبي الموحد للسنة المالية ٢٠١١م بمبلغ ٣٦٨ مليارا و٦٦٤مليونا و١٥ألف ريال وفائض نشاط جار لها بمبلغ ٧٣ مليارا و٨١٣ مليونا و٦٤٧ ريالا، في حين قدرت الموارد والاستخدامات بموازنات الوحدات الممائلة التي تتبع النظام المحاسبي الحكومي للسنة المالية ٢٠١١م بمبلغ ٣٣ مليارا و٥٦٠مليونا و٦٠٨آلاف ريال٠

اما ما يتعلق بموازنات وحدات القطاع الاقتصادي العام ذات الطابع الإنتاجي فقدرت اعتماداتها لكل من الاستخدامات والموارد الجارية والرأسمالية للسنة المالية ٢٠١١م بمبلغ ٣ تريليونات و٤٨١ مليارا و٤٣٠ مليونا و١٦٨ألف ريال وفائض نشاط لها يقدر بمبلغ ١٤٧ مليارا و٣٦٣ مليونا و٩٥٥ ألف ريال ٠

وقدر إجمالي اعتمادات موازنات وحدات القطاع العام ذات الطابع الخدمي لكل من الاستخدامات والموارد الجارية والرأسمالية بمبلغ وقدره ١٥٨ مليارا و٥١٥ مليونا و٤٨٦ ألف ريال، وفائض للنشاط الجاري لها يقدر بـ١٣ مليارا و٣٥١ مليونا و٦٤٠ ألف ريال ، في حين قدر إجمالي اعتمادات موازنات وحدات القطاع الاقتصادي ذات الطابع المختلط لكل من الاستخدامات والموارد الجارية والراسمالية للسنة المالية ٢٠١١م بمبلغ وقدره ١٦٥مليارا و١٥٢مليونا و٧٢٦ ألف ريال وفائض في نشاطها الجاري يقدر بـ١٣مليارا و٢٤٣ مليونا و١٩٩ ألف ريال ٠

وفوض المجلس رئيس الوزراء ووزير المالية بإعداد البيان المالي بشأن مشروع الموازنة العامة ومشاريع الموازنات الأخرى بحيث يتضمن البيان أكبر قدر ممكن من الايضاحات لمختلف الأسئلة والاستفسارات التي قد تطرح من قبل مجلس النواب حول هذه الموازنات ٠

هذا وقد روعي في اعداد مشروع موازنة عام ٢٠١١م الاستناد إلى عدد من الإجراءات والتوجيهات، منها توجيهات فخامة الأخ رئيس الجمهورية بشأن المعالجات للأوضاع المالية والاقتصادية الراهنة وخفض العجز بموازنة ٢٠١١م إلى الحدود الآمنة وبما لايتجاوز نسبة ٣,٥٪ من الناتج المحلي الإجمالي، فضلا عن القرارات الاقتصادية والمالية الصادرة عن مجلس الوزراء بشأن برنامج الإصلاح المالي والإداري وترشيد الانفاق وتعظيم الايرادات إلى جانب تقديرات الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٠م، وفعلي الأشهر الستة الأولى منها وكذا الفعليات للثلاثة الاعوام السابقة وأسس وقواعد اعداد وتقدير موارد واستخدامات مشاريع الموازنة العامة للسنة القادمة والإطار متوسط المدى للنفقات ٢٠١١ – ٢٠١٣م عدا عن نتائج المراجعة لمشاريع موازنات وحدات السلطة المركزية وكذا مشاريع الموازنات المرفوعة من قبل وحدات السلطة المحلية ونتائج النقاش لمشاريع موازنات الوحدات التي التزمت بالسقوف التأشيرية، مع التأكيد على ضرورة إعادة النظر والمراجعة لمستوى الانفاق في ضوء ما هو متاح ومتوقع في الموارد بما يجعل العجز في الحدود الآمنة الممكن تمويلها من مصادر محلية غير تضخمية٠

وراعي مشروع الموازنة العامة توزيع مخصصات جميع الجهات بما يتلاءم مع الأهداف والاولويات الواردة في الخطط والبرامج للسياسات العامة للحكومة مع اعطاء الاولوية في البرنامج الاستثماري للمشاريع قيد التنفيذ وتوجيه كافة الإمكانيات والموارد المتاحة لاستكمالها اولا وكذلك على المشاريع المجدية٠

وقد شدد المجلس على عدم تجاوز حجم العجز النقدي الصافي الفعلي خلال تنفيذ الموازنة العامة للعام ٢٠١١م مقدار التمويل المحلي الممكن حشده من مصادر غير تضخمية٠

ووجه المجلس بإعادة النظر في أوضاع الوحدات الاقتصادية سواء المدعومة أو تلك التي تحقق انخفاضا في فوائض انشطتها مما ينعكس سلبا على حصة الدولة من فائض النشاط الجاري الامر الذي يتناقض مع الهدف من وجود تلك الوحدات.. مؤكدا بهذا الخصوص سرعة العمل على مراجعة وتصويب السياسات والإجراءات المتبعة لتسيير أنشطة ومهام تلك الوحدات، فضلا عن إعادة النظر في الانظمة المالية والإدارية وبما يكفل ترشيد النفقات وتنمية الموارد وأحكام الرقابة على التصرفات المالية بما ينسجم وتوجهات الدولة وأهداف ومضامين برنامج الإصلاح الشامل٠

كما أكد المجلس على التطبيق الصارم للاستراتيجية الوطنية للأجور والمرتبات بما ينعكس إيجابا على العلاقة الحقيقية بين الأجر والإنتاجية أي أن تتحول الاجور من الطابع التمويلي الذي لا يسهم باي قيمة مضافة في الناتج القومي إلى الطابع الإنتاجي٠

ووافق المجلس على الإطار متوسط المدى للنفقات لعام ٢٠١٢ و٢٠١٣م الذي تم اعداده على ضوء الأسس والمحددات التي استند اليها في إعداد مشروع موازنة ٢٠١١م٠

وأشاد المجلس بالجهود المبذولة من قبل وزارة المالية بالتعاون مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي والبنك المركزي اليمني في إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة وموازنات الوحدات الاقتصادية والصناديق الخاصة وموازنات القطاع الاقتصادي وكذلك الإطار متوسط المدى للأعوام ٢٠١٢– ٢٠١٣م والذي يعكس الرؤية والمنهجية الواضحة في اعداد مؤشرات الموازنة العامة على نحو واقعي وشفاف.

وأقر المجلس وفي إطار سياسة وإجراءات ترشيد الانفاق مشروع القرار المقدم من وزير المالية بشأن تنظيم مخصصات الوقود والزيوت لشاغلي وظائف السلطة العليا والإدارة العليا ، ونص القرار على تخفيض مخصصات الوقود والزيوت في موازنة كافة وحدات الخدمة العامة المركزية والمحلية والقطاع الاقتصادي والهيئات والصناديق وما في حكمها بنسبة ٢٥ ٪٠

وشدد المجلس على عدم جواز الجمع بين مخصصات الوقود والزيوت لوظيفتي وزير ورئيس مجلس الإدارة في المؤسسات والهيئات والمصالح وغيرها من الوحدات الاقتصادية التي يراس مجالس إدارتها وزير ٠

وأكد المجلس بهذا الخصوص الغاء قراره السابق رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٨م بشأن تنظيم مخصصات الوقود والزيوت لشاغلي وظائف السلطة العليا والإدارة العليا.. وكلف وزيري الداخلية والدفاع سرعة إعداد مشروع لائحة تنظم صرف مخصصات الوقود والزيوت للقيادات العسكرية وللسيارات والمركبات الخدمية وذلك بالاسترشاد بالقواعد والأسس المنظمة للاستحقاق المنصوص عليها في هذا القرار وعرضها على وزارتي الخدمة المدنية والتأمينات والمالية لمناقشتها والمصادقة عليها والرفع بها إلى مجلس الوزراء للمناقشة النهائية والاقرار ٠

كما أقر المجلس وفي إطار عملية ترشيد الانفاق تنزيل مخصصات العلاج في الخارج والاعلانات والاحتفالات إلى جانب خفض الاعتمادات المرصودة في بند حضور مؤتمرات وتنقلات خارجية بنسبة ٥٠ ٪ وذلك من كافة موازنات وحدات الخدمة العامة سالفة الذكر.

ووجه وزير المالية باتخاذ الإجراءات الكفيلة بتنفيذ هذا القرار.

الثورة

يومية سياسية جامعة

تصدر عن مؤسسة الثورة للصحافة والطباعة والنشر

الإدارة العامة : صنعاء – شارع المطار

نائب رئيس التحرير: ياسين المسعودي

مدير التحرير: عبدالرحمن بجاش

نائبا مدير التحرير: محمد عبدالماجد العريقي، ابراهيم المعلمي

سكرتير التحرير: جمال فاضل

www.althawra.net
al-thawrah@y.net.ye
althawrah99@gmail.com

الإدارة العامة: 321528/32/33 فاكس: 332505-334914 ص. ب: 1475-2195
المبيعات: 274039 فاكس: 270064 الإعلانات: 274038 فاكس: 274035
التوزيع والاشتراكات: 274037 الإدارة التجارية: 274036 فاكس: 480680
الفروع: عدن: 231783 فاكس: 233354 تعز : 220800 فاكس: 220900
الحديدة 245842 فاكس: 211537 حضرموت 303930 فاكس: 303931 إب: تلفاكس: 400251
الضالع: تلفاكس: 431372 لبن: تلفاكس: 602096 عمران تلفاكس: 613388